

علم شاملي مقر الاقتصاد الدولي - النظام المفتوح


الدرجة العالمية الأولى - السنة الثالثة

٢٠٠٢ - ٢٠٠٤

١٧ / ٢ / ٢٠٠٤

د. هلال علي

[Handwritten signature]



١٥ درجة لكل سؤال

أولاً أجب عن الأسئلة الأتية

(١) صفات العلاقات الاقتصادية الدولية

(١) ظاهرة التدويل المتزايدة للعلاقات الاقتصادية الدولية

(٢) تغير مركز القوى عالمياً والعلاقات الاقتصادية الدولية

(٣) تكتون نوع جديد من تقسيم العمل الدولي

(٤) عالمية العلاقات الاقتصادية الدولية بفضل ثورة العلوم والاتصالات

(٥) ازدياد دور الشركات العابرة القومية

(٦) ازدياد دور المؤسسات العالمية والمالية والتجارية

(٧) اتساع دائرة التمدد الرأسمالية بالتمويل المارشمي

(٨) ازدياد التكتلات الاقتصادية والاقتصادية

لكل سؤال
درجة
(٤)

اتساع دائرة التمدد الرأسمالية بالتمويل المارشمي

٢١ (١) لهذا الاتساع شرطان: تزايد دور المؤسسات العالمية القومية والمالية والتجارية

بسبب تركيز على تزايد أهمية الدور الذي تقوم به المؤسسات العالمية القومية

والجانب الآخر للاتفاق مع هذوت النقد الدولي من جانب حكومة أي دولة شرطاً

ضرورياً للحصول على موارد مالية من مصادر التمويل الدولي

٢٢ (٢) الاتفاقات مع البنوك النقد الدولي معادياً لسيرة اتفاقية سائتة أهمها صورة

تسهيل محتمل لا يكون ميسراً ولا بالنزاع البلد المدين بتنفيذ برنامج الإصلاحات الاقتصادية

٢٤٥) حدثت نفس التطور في إطار البنك الدولي فهو شرط عدم تقديم شروط للأعضاء
إلا في حالة التأكد من شروط الميراث التي مسقولة. وهذا الاعتبار ضمن للبنك عدم التمدد
بوارده بكل أعماله

٢٤٤) فتور ما سيجد بالمشروعية أو الاستحبابية المتبادلة بين هذه قواعد النقد والبنك المركزي
هيته ليس الحصول على موارد مالية من إحدى المنطقتين يتوقف على تنفيذ اشتراطية
المنطقة الأخرى

٢٤٣) اتسع نطاق المشروعية تمت اعداد الى المادان الرسمية القائمة فقد أصبحت مشروطة
بما فالأكثر كثره بالحول على شهادة المبادرة الإلتزامية من هذه قواعد النقد

١٥ - د

أ) نظرية آدم سميث (التفقات المطلقة)

٢٤٢) جعل آدم سميث في كتابه العمل مصدر للثروة و أن كل سلعة تقيم بحسب ربحية العمل المبذولة
فيها و أن العمل المبدع في إنتاج السلعة هو الذي يحدد قيمته كل سلعة في التبادل انطلاقاً من أن
العمل هو العنصر الأساسي للثروة في التبادل

٢٤١) بعد سميث أول من حاول القيام بتأليل عملي على تفسير التجارة الدولية والتخصص
في إنتاج السلع

٢٤٠) بدأ سميث نظريته بالاعتماد المذهب التجاري في يتعلق بطبيعة الثروة واقتصادها
على المادان العينية و أن ثروة الدولة تقاس بحسب مقدار ما تملكه الدولة من الذهب
و النقد

٢٣٩) يرى أن ثروة الدولة لا تقاس بحسب مقدارها نتيجة من السلع والخدمات المنتجة
للحاجات بكل اعتبار أو غير معتبر

٢٣٨) انتقد سميث كل ما من شأنه إعاقة تخصيص العمل سواء داخل الدولة الواحدة أم بين
مختلف الدول و أوضح أنما الزيادة نتيجة تخصيص العمل في داخل الدولة الواحدة تتمتع
بنسبة تخصيص العمل الدولي .

٢٣٧) التجارة الدولية برأيه تقوم بوظيفة لها صفت فيها أو لا تتحقق مما لا يعرفه
الإنتاج الفائض عن حاجة المستهلك المحلي و تستبدله بشيء أوفر نفع

أكثر من ذلك لأننا نعلم أن هيئة السوق المالية وكل كتيبة لذلك تبقي العمل
إلى أقصاه وترفع من إحصائية البلاد المتأخرة وذلك عن طريق اتساع حجم السوق .
نعم الإحصاءات اليوم تتغير نظرياً آدم حسب

١٥٠ (١) لا يثبت السبل إلى هذا التمهيد بالنسبة لل دول إلا لا تقصير بأي زماناً مطلقاً
١٥٠ (٢) اعتقاد صحيح في التفتوح المطلق كأساس للتجهيز الدولي لا يثبت مع ذلك عدم التأهل
الدولية هي أن التفتوح النسبي لا يعني أن يكون أساساً للتجهيز الدولي

١٥٠ (٣)

(٣) الفائض المستمر كما في ميزان المدفوعات

إذا تكرر الفائض الزائد فإنه قد يتحول إلى فائض مستمر في الميزان نتيجة ما يلي :

أ) اعادة ومكانة الاقصاد نسبية لانها تعكس التبادل الاقتصادي الداخلي

ب) كيفية شراء البضائع الخارجية

وإن اسحر الفائض لمدة سنوات متتالية سيؤدي إلى زيادة حصة مستوردات من الخارج

كيفية تغير آثارها السلبية على الاقتصاد الوطني خصوصاً وتؤدي إلى

كذلك انجذاب حصة من الذهب الثمين والوصول إلى ذلك دون أن تلمح بما يزيد من الدخل القومي

في الخارج لا تلمح بما يزيد من الدخل القومي في الوطن

١٥٠ (٤) زيادة التزامات البلدان الأخرى بزيادة الدالة مما هيته الفائض فلا يستطيع

هذه البلدان أن تستورد البضائع منها لأنها مع استمرار زيادة صادراتها أكثر

من وارداتها ستصل هذه البلدان إلى مرحلة لا يستطيع بعدها أن تستورد مزيداً من

الفاضة

أكثر مما تصدق له ولتسبب ديونها وتظهر في الاستنزاف المالي كما في الذهب والأصول

التي تملكها بعد أن تسد ما على البلدان التزامات توفيقاً للتجارة الخارجية الاقتصادية مما

١٥٠ (٥) يصدق في البلدان صاحبة الفائض لازمة دولية قد تطلق تجاوزه الأهل أو الخارج إذا تغير

الالتزامات قروضاً جديدة للبلدان المدينة بما هيته تفرصها بالتبادل التجاري أو تغير لرفع

سعر صرف عملها الوطني مما قد يتسبب في زيادة صادراتها وتقليل الطلب على البضائع الأجنبية

كيفية تم التوصل الى نتيجة لم قال القاتل

تم التوصل الى نتيجة عن طريق تمليك عناصرها لقطاها من اوردية الكيان استنادا
لتحليل مالد كالدلة من طرف اخصائيه والباقي من اعادة كطاب المدينه للميزان
ومن ذلك الامارات

اد ١ تمليك الامارات في الكورافا للبلاد (استيراد)

اد ٢ بيان الاموال الاجنبية صغيرة الاصل التي تحملها المالكه العربية

اد ٣ تخفيض الالتزامات صغيرة الاصل للادلة تجاه البلدان الاخرى

اد ٤ تحويل الفاتر الاخرى للائتمان من اوردية التي اتفقت اليها الامارات
والتي تسهم في تنفيذ الاموال صغيرة الاصل الكاف في البلاد

١٠ مفهوم السياسة التجارية - أدواتها - شرح أداة المظر

١٠ - السياسة التجارية هي السياسة الاقتصادية التي تطبقها مجال التجارة الخارجية، وهي مجموعة الإجراءات (الفلوائح - الترتيبات - الأوامر والنواهي) التي تطبقها الدول في مجال التجارة الخارجية بهدف تحقيق أهداف معينة وتأخذ شكل تبادل سلع أو شكل تمديد هذا التبادل.

١١ - أدواتها: المظر - الرسوم الجمركية - إعفاء الاستيراد - تشجيع الصادرات.

١٢ - المظر: هو قيام الدولة بمنع التعامل مع الأسواق الدولية وهذا المظر قد يقع على الواردات فقط أو على الصادرات فقط أو على الصادرات والواردات معاً وعندئذ يكون المظر كلياً على جميع السلع على هيئة البلاد وقد يكون جزئياً على بعض السلع أو على بعض البلاد.

١٣ المظر الكلي: هو أن تمنع الدولة كل تبادل تجاري بينها وبين غيرها من فئتها.

اذن ان الدولة تريد ان تكفي نفسها بنفسها لذلك تمنع المظر الكلي باسم سياسة الاكتفاء الذاتي فالدولة المعسفة تحاول ان تعيش بالذات من مواردها القومية وتفرغ نفسها عن بقية دول العالم ولهذا ترفض ذلك تحسباً من أجل الاستقلال الاقتصادي في العالم ثم السلم والمحب و لذلك كانت سياسة الاكتفاء الذاتي سياسة تحضير للحرب، وتصل بين اقتصاد ما قبل الحرب وبين اقتصاد الحرب ولقد اشبهها الدول ذات الموارد المحدودة مثل ألمانيا النازية، وإيطاليا الفاشية وهي سياسة فاشلته غير علمية.

١٤ المظر الجزئي: هو ان تمنع الدولة التبادل التجاري بالسياسة لبعض الدول أو بعض السلع كجزء ما تبضع هذه السياسة كارتقاء الروب ان نجد الدول تمنع التعامل مع روسيا الدول المعادية وتظر بقصد منع سلع معينة لغيرها سلباً كلية للاقتصاد الحرب وقد تفرغ الدولة مصداً كما مثلاً على بلد من البلاد فتعظر الاستيراد منه والقد يرد اليه كالألمانيا والصين وهناك حالات أخرى للمظر الجزئي وهي ان المظر لسبب أهمية عند انتشار المذبذبة في بلد من البلاد تعظر البلاد الأخرى مع الاستيراد منه والقد يرد اليه - المظر لسبب مالية فقد تمسك الدولة استيراد سلع من السلع فتعظر استيرادها على غير هذا عندئذ يكون سبب المظر حالياً.

١٥ المظر الجزئي: هو ان تمنع الدولة التبادل التجاري بالسياسة لبعض الدول أو بعض السلع كجزء ما تبضع هذه السياسة كارتقاء الروب ان نجد الدول تمنع التعامل مع روسيا الدول المعادية وتظر بقصد منع سلع معينة لغيرها سلباً كلية للاقتصاد الحرب وقد تفرغ الدولة مصداً كما مثلاً على بلد من البلاد فتعظر الاستيراد منه والقد يرد اليه كالألمانيا والصين وهناك حالات أخرى للمظر الجزئي وهي ان المظر لسبب أهمية عند انتشار المذبذبة في بلد من البلاد تعظر البلاد الأخرى مع الاستيراد منه والقد يرد اليه - المظر لسبب مالية فقد تمسك الدولة استيراد سلع من السلع فتعظر استيرادها على غير هذا عندئذ يكون سبب المظر حالياً.

أثبتت عن ثلاثة فقط من الأسئلة الأربعة على

لكل سؤال . ادرجات

1] وثلاث فقط البارة العالمية

د 1) سامة تطبق اتفاقات المنظمة التي تمثفت عنها دولة ادرجات من خلال توفير الأطر القانونية
والتشليمه تحققت لهذا الحد

د 2) كوفيد منتدى لتدعيم المفارقات المتقبلية بين الدول الأعضاء حول موضوعات قصاد الدول
النماري التي تم الاتفاقات عليها في دولة ادرجات

د 3) هل المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية

د 4) تنفيذ المرافعات الدولية للسياحة التجارية في الدول الأعضاء وكيف الدولية المتفق عليها
والسهر على تأميم القاطنة سيادة القانون

د 5) عدم التميز في الممارسات التجارية بين الدول الأعضاء بهدف تضريب المنافسة العادلة

د 6) التعاون مع هذرمم التقاليد ومجموعة السبع الدول بهدف ضمان المزيد من الاتفاقات

كعملية هيمنة سيادة الامكادمية على المستوى الدولي (يكفرد ه انكما -)

4] أذكر الشروط الأساسية التي ينبغي على البلد المدين أن يذعن لها قبل أن يوافق القانون على إعادة
جدولة ديون للبلد المدين .

5] الشرط الأول أن يتحمل البلد المدين دفع ضريبة الثاثير على الأرباح المثل قبل دفنهما كما هو محاسب له
لست لا يقدم مرة أخرى على أجل إعادة الجدولة معادة ما يتكون من الفاتحة التاثير أكبر من
سر الفاتحة الإسمعي المقدوم للمعاد جدولتها

5] الشرط الثاني أن البلد المدين يتعين عليه في جميع الأحوال أن يقوم ببل اتفاق دعم أو مائدة
وذلك قبل أن يوافق القانون على عملية إعادة الجدولة . وفي هذا الاتفاق يتعهد بيمين على
البلد المدين أن يتعهد بتنفيذ عملية من السياسات والتوجهات الاقتصادية والاجتماعية ولتوسيع
بمدف في قطاب التوايا المتبادل بين البلد المدين وهذرمم التقاليد وهذه السياسات تنصب على
التجارة الخارجية والاتفاقات العام والسياسة الاستثمارية للدولة .

2] التوسع التظيف والتوسع غير التظيف للعملة :

5] التوسع التظيف للعملة : تقوم اللغات النقدية بترك سعر الصرف مرآ يتحدد طبقاً لقوى العرض والطلب
مباشرة عن طريق الألبس وفي الوقت ذاته تقوم بابتك ما يعرف باسم أعمال موازنة الصرف
عن طريق تجميعه أو صفة ضابطة من الازم والامنيات النقدية التي تبين بخصتها

السلطات النقدية أن تتدخل في أسواق الصرف الأجنبية بصفة مستمرة بقصد حماية قيمة العملة

المخاربه من التأثيرات الخارجية أو الموقفة أو التي تسببها عمليات الصاربة غير الملائمة

د ٥ التعميم غير الوطني للعملة فيتمثل بتدخل السلطات النقدية في أسواق الصرف الأجنبية بصفة

أو مستمرة بقصد التأثير على قيمة عملتها لتفوق أهداف معينة فقد تدخل السلطات النقدية

كباتعة لعملتها الرطبة بهدف زيادة العرض منها وبالتالي تخفيض قيمها من أجل تخفيض أسعار

مصادرها لتزيد الطلب العالمي عليها وقد تدخل هذه السلطات النقدية كحتمية لعملتها الوطنية

لهدف زيادة الطلب عليها وبالتالي رفع قيمتها لمنع تدفق الأموال من الدولة إلى الخارج

٤ نظام الرقابة على الصرف وكيف تقوم الدولة بالرقابة على الصرف الأجنبي .

د ٢ هو الإشراف الحكومي المنظم على سوق الصرف الأجنبي أي على عرض الصرف الأجنبي

والطلب عليه في هذه الدولة .

د ١ ١) تحديد سعر صرف عملة للبلد الوطني والعمل على الانحفاظ عليه عند المستوى المطلوب

د ٢ ٢) تدخل الدولة للتحكم بقوى العرض والطلب على العملات الأجنبية بهدف توفير استقرار

سعر الصرف الأجنبي

د ٣ ٣) مخرتراذ وبيع العملات الأجنبية من عمل المصدرين المستوردين بالدولة لغير

الصرف الذي تجده الدولة

د ٤ ٤) السيطرة الكاملة على سوق الصرف ومنع المضاربات المرة فيه

د ٥ ٥) تطلب الحكومة من المؤسسات الائتمانية للعملات الأجنبية أن تقدم

رطببات للبيئ فيما يتعلق بالسلطات النقدية .

(يمكن دة أفكار)

حالاتاً : تكاليف لكل ترفيق ورقبان .

١) سوق الصرف: هو سوق شراء وبيع العملات الأجنبية وفيه يتحدد سعر الصرف

وهذا السوق ليس سوقاً مطلقاً بل أسواق الأوراق المالية أو البضائع وإنما هو سوق

مجازي ولا يوجد هناك أصل هوود الدولة الواحدة .

٢) صابة التجارة المنظورة (الصادرات والواردات) هي التجارة المنظورة لأنها تمثل حركة

السلع التي تدخل وتخرج من الدولة وهي كوصف بأنها تسمى أدتوزنا أو تصد

٢) المصاحف الرسمية مقيمة الأجل، هي رؤوس الأموال التي تمتددت من الدولة
خلال فترة نقل مدتها عن عام يصدر انتقال رؤوس الأموال لقرارات مقيمة في الزمن
و هي نوعين رأس المال الأجنبي أو النقود العامة أو لمقابلة التزامات معينة

٤) مصلح الاستيراد هو نظام يتم فيه فائدة كسب الامتيازات التي يمكن استيرادها من سلطة
معينة خلال مدة معينة .

٥) سوق الصرف المخطط الكافر: هي الأسواق البنائية فيما يتعلق كل أسس أسعار الصرف
المأخوذة منها يتم البيع أو الشراء مرة واحدة

استاذ الاقتصاد

د. صلاح الدين

١٧/٢/٢٠٢٠

